رابط المادة على منصة باحث

حلقات نور على الدرب)880(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نحييكم بتحية الاسلام الخالدة التي نستهل بها لقاءنا مع فضيلة الشيخ عبدالله ابن عبد الرحمن الغديان عضو - 00:00:00

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء ويسعدنا ان نلتقي بفضيلته وان يكون ضيف لقائنا في هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب الذي يتولى فيها فضيلته الاجابة مشكورا على اسئلتكم واستفساراتكم. اولا نرحب باسم السادة المستمعين بفضيلة - 00:00:22

عبد الله ابن عبد الرحمن الغديان. مرحبا بكم وبالمستمعين. الرسالة الاولى للبرنامج وصلت من الاخ المرسل سعيد الوصمي المطيري القوات الجوية بالمنطقة الشرقية يقول في رسالته وفي بدايتها بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:48

الى فضيلة المشايخ العلماء حفظهم الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اما بعد ارجو من الله ثم من فضيلتكم الاجابة على اسئلتي التالية. السؤال الاول يقول فيه ما حكم من يتيمم والماء موجود - 00:01:08

مع العلم ان هذا المتيمم ليس له عذر شرعي يمنعه من الوضوء. وهل يجوز ان يؤم الشخص ساعة لا يتوضأون والماء متوفر لديهم. افيدونا جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب - 00:01:28

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الاصل ان الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة اذا كان الشخص واجدا للماء وقادرا على استعماله وتيمم وصلى فان صلاته ليست - 00:01:48

بصحيحة لانه تخلف شرط من شروطها وهو الطهارة بالماء وتيممه لا محل له مع وجود الماء والقدرة على استعماله لان الادلة التي جاءت في القرآن وجاءت في السنة دالة على مشروعية التيمم - 00:02:22

جاءت من في حالة ما اذا كان الشخص عالما للماء حقيقة او حكما او انه واجب له ولكنه لا يقدر على استعماله او انه يقدر على استعماله ولكن فيه فيه مرض اذا جاءه الماء فانه يتأثر - 00:02:49

هذا الجرح بالماء في هذه الحال يتيمم من اجل هذا الجرح المقصود ان التيمم مشروع في حالة عدم الماء حقيقة او حكما وفي حالة عدم القدرة عليه حقيقة او حكم وبالله التوفيق. السؤال الثاني في رسالة الاخ سعيد الوسمي المطيري يقول فيه - 00:03:22

ما حكم من يتقدم بالجماعة في الصلاة وهو لا يحسن حفظ القرآن ابدا باستثناء سورة الفاتحة ارجو الافادة افادكم الله آآ الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم بين ان الاولى بالامامة - 00:03:56

هو الاقرب فاذا كان فاذا فاذا كان هذا الشخص هو اقرأ الموجودين فحينئذ لا مانع من تقدمه للصلاة. يقرأ الفاتحة ما دام متقنا لها ويقرأ بعد ذلك ما تيسر من القرآن - 00:04:18

مع العلم ان قراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة. واما قراءة السورة بعد الفاتحة فانها سنة اه مما يحسن التنبيه عليه انه يوجد كثيرا من المتعلمين يتقدمهم شخص لا يحسن القراءة - 00:04:42

ولا يعرف احكام الصلاة وهم اقرأ منه واعلم منه باحكام الصلاة ومع ذلك لا يتبرع واحد منهم بالامامة بالناس الحاضرين في ذلك الوقت هذا بالنظر للامامة العارظة اما الامام الذي سيكون اماما راتبا. فالامامة لها جهة تتعلق بها وبامكان الشخص - 00:05:06

الذي سأل هذا السؤال بامكانه ان يبلغ الجهة الرسمية من اجل ان تغير هذا الامام وتأتي بشخص يقوم مقامه يكون قارئا للقرآن وعالما بفقه صلاته وبالله التوفيق السؤال الثالث في رسالة الاخ سعيد الوسمي المطيري من المنطقة الشرقية يقول فيه - 00:05:37
ما حكم من يتقدم بالجماعة وهو يحلق لحيته. مع العلم انه اقرأهم لكتاب الله. علما بان الجماعة دائما يؤمهم اميون لا يتقنون قراءة القرآن. افيدونا احسن الله اليكم. من القواعد - 00:06:06
قرر في هذا الباب يعني من قواعد الامامة ان من صحت صلاته صحت امامته وهذا الشخص المسؤول عن الذي يؤم الناس وهو حالق للحيته ولكنه يجيد قراءة القرآن تعرف احكام الصلاة - 00:06:26
امامته صحيحة واثم حلقه لحيته علي ومما ينبغي السائل وللاشخاص الذين يعرفونه ان يقوموا بنصحه لعل الله ان يهديه من جهة حلقه لحيته لان هذا لان اعفاء اللحية يعني فيه اتباع لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:50
القولية والفعلية. فقد اعفى لحيته صلى الله عليه وسلم. وقد امر باعفائها ونهى عن حلقها. وبالله التوفيق. السؤال الرابع والاخير في رسالة الاخ سعيد الوصمي المطيري يقول انه فيه سمعت ان الذي يشرب الدخان يحق له ان يؤم حالق اللحية. فما حكم هذا؟ وارجو لكم المثوبة - 00:07:30
اه سبق في جواب السؤال الثالث ان حلق اللحية لا يجوز وكذلك اقول في هذا الجواب عن هذا السؤال ان شرب الدخان لا يجوز لما يترتب عليه من الاضرار المالية - 00:08:01
والنفسية والفكرية والعقلية والصحية واما مسألة كون الشخص الذي يتقدم حالق لحية يؤم شارب الدخان او ان شارب الدخان يؤم حالق اللحية كل هذا هذا فاسق وهذا فاسق. فاذا ام فاسق فاسقا فلا شيء في ذلك - 00:08:23
ولكن المهم ان يحرص الذين يصلون ان يؤمهم شخص ليس فيه فسق ما امكن ذلك ولكن لو صلوا خلفه فان الصلاة صحيحة وبالله التوفيق الرسالة التالية وصلت الى البرنامج من المستمع الف سين باء من جمهورية مصر العربية - 00:08:47
يقول في رسالته بسم الله الرحمن الرحيم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تزوجت من ابنة عم لي وكنت قد انقذتها من الغرق وهي صغيرة وعندما تزوجتها سمعت انه من انقذ انسانا من الغرق يصبح ذلك الانسان اخا له. هل هذا صحيح؟ افي - 00:09:10
افادكم الله وما حكم زواجي منها اه الجواب من الدارج على السنة العامة ان الشخص اذا انقذ امرأة من الحرق يعني من حريق من النار او انقذها من الغرق او من هدم - 00:09:35
او من سبوع المهم انه انقذها من امر وقعت فيه فانه يكون اخا لها بسبب هذا الانقاذ وهذا ليس بصحيح لان الله سبحانه وتعالى بين في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:09:59
الامور او الاسباب التي ينشأ عنها التحريم وليس هذا منها والاصل في هذا الباب هو الاباحة وما جاء دالا على التحريم فهو استثناء من هذا الاصل وما سأل عنه السائل لم يرد فيه دليل لا من الكتاب ولا من السنة. وبنا - 00:10:22
على ذلك فارجو الله سبحانه وتعالى ان يأجره على احسانه اليها واما بالنسبة للزواج فهذا لا يمنع من زواجه بها لا يكون مؤثرا عليه بل زواجه اذا كان مستوفيا باركانه وشروطه وقد انتفت موانعه فهذا ليس بمانع منه وهذا ليس بمانع من الموانع فالزواج صحيح - 00:10:54
وبالله التوفيق. احسن الله اليكم. الرسالة التالية وصلت الى البرنامج من آآ الاخت او الاخوات المسلمات من الاردن. يقولون في رسالتهم التي بعثوا بها الى البرنامج التنظيف الشعر عن الوجه حرام وخاصة الحواجب ولو كان ذلك الى زوجها. وهل التبرج الى الزوج حرام؟ مثل - 00:11:28
وضع المساحيق آآ التي يقول عنها الستات حمرة وبودرة وازرق وغير ذلك. ولو كان الزوج يطلب منها او هي تحب ان تتجمل الى زوجها لا الى غيره. هل يجوز لها وضع ذلك ام لا؟ افيدونا افادكم الله - 00:11:58
اه الجواب ازالة الشعر من الوجه من غير الحواجب ليس فيها شيء بناء على الاصل ولم يرد دليل يدل على المنع واما الحواجب فقد جاء فقد جاء الدليل الدال على تحريم - 00:12:17

اخذ شيء منها ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم لعن النامصة والمتنمصة لا يجوز ان يؤخذ منه شيء. اللهم الا لو وجد منه شعرات تغر العين فلا مانع من اخذ القدر الذي يضر - 00:12:46

واما فعلها ذلك يعني ازالة شعر الحواجب من اجل التزين لزوجها فلا يجوز لها ان تتزين بزوجها بما حرم الله ولا يجوز له ان يطلب منها ان تتزين له بفعل ما - 00:13:15

الله جل وعلا. واما تزينها له بالامور المباحة فليس في ذلك شيء وهذا آآ من المعاشرة الحسنة منها له اما استعمال نوع معين من المساحيق فهذا يحتاج الى معرفة ما يترتب على استعماله - 00:13:39

من المنافع والمضار وقد يكون فيه مضار ولكن بامكانها ان تستشير شخصا مختصا في ذلك من اجل السلامة من الاضرار حينما تستعمل ذلك فاذا كانت فاذا لم يكن فيه ظرر - 00:14:12

راجح على استعماله او مساو للمنفعة في استعماله فحينئذ يكون جائزا واذا ترجحت مضرته على منفعته او تساوت مضرته ومنفعته فانه لا يجوز. اما الاول فبالنظر الى ان المظرة راجحة - 00:14:38

واما الثاني فبناء على ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح الله التوفيق احسن الله اليكم وهذه رسالة وصلت الى البرنامج من الاخ رمضان جابر الخلف من سوريا محافظة دير الزور قرية عياش - 00:15:04

يقول في رسالته وفي بدايتها بسم الله الرحمن الرحيم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هناك من يقول اذا الرجل حقت عليه الصلاة ولم يصلي حتى بلغ من العمر عشرين سنة او اكثر - 00:15:29

فهل الاوقات الماضية يجوز اداؤها ام لا؟ وقد اختلف عندنا كثير من الناس على هذه المسألة نرجو ان تبينوا لنا هل بها حديث للرسول صلى الله عليه وسلم ام لا؟ افيدونا جزاكم الله خيرا. آآ الجواب - 00:15:50

اذا بلغ الشخص حد التكليف فاذا كان ذكرا فانه يكون مكلفا بوجود احدى علامات البلوغ وهي ان ينبت شعر خشن في قبوله او يحتلم يحصل منه انزال النوم او يبلغ - 00:16:10

خمس عشرة سنة وهذه العلامات الثلاث بالنسبة للذكر هي علامات ايضا بالنسبة للانثى وتزيد بالحيض فاذا بلغ الشخص التكليف وجبت عليه الصلاة واذا تركها جاحدا لوجوبها متعمدا لتركها فانه يكون كافرا باجماع اهل العلم - 00:16:46

واذا تركها تهاونا وكسلا فانه يكون كافرا على الصحيح من اقوال اهل العلم وبناء على ذلك اذا رجع بعد فترة من الزمن وصلى فانه لا يقضي ما فاته من صلاته في الحالتين - 00:17:24

المذكورتين اي انه اذا تركها جاحدا لوجوبها متعمدا لتركها او انه تركها تهاونا وكسلا لكن لو نام عنها حتى خرج وقتها او نسيها فانه يصليها لقوله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك - 00:17:48

ومما يؤسف له ان كثيرا من الاشخاص يتهاونون في الصلاة فمنهم من يتركها بالكلية ومنهم من يتركها حتى يخرج وقتها ومنهم ويصليها بعد خروج الوقت ومنهم من يتركها مع الجماعة. ومنهم من يأتي - 00:18:17

ويصليها ولكن يأتي وقد فاته ركعة ركعتان او ثلاث ركعات مثلا من الصلاة الرباعية. المهم هو وجود التساهل في الصلاة والتساهل له وجوه مختلفة والله جل وعلا بين حكمها في القرآن امر بها - 00:18:46

في مواضع كثيرة وامر بفعلها في حالة الخوف واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة تلتقم طائفة منهم معك الى اخر الاية وجاءت ادلة دل على انها على ان تركها كفر. كما في قوله صلى الله عليه وسلم بين - 00:19:11

العبد وبين الشرك او الكفر ترك الصلاة وفي الحديث الاخر العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر على المسلم ان يتقي الله في نفسه وان يحافظ على هذه الصلوات على هذه الصلوات - 00:19:37

لانه لا يدري متى يوافيه الاجل والله جل وعلا قال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يعني ان الانسان يتقي الله في حياته وان يتعاهد الاعمال الصالحة والاقوال - 00:20:01

الصالحة يتعاهد ذلك طول حياته حتى اذا جاءه الموت يكون قد جاءه وهو متلبس بالاعمال الصالحة والله جل وعلا يرحمه ويختم له

بخاتمة صالحة وبالله التوفيق احسن الله اليكم وهذه رسالة وصلت الى البرنامج من المستمع محمد تونسي مقيم بالمملكة - 00:20:26

يقول في رسالته وفي بدايتها بسم الله الرحمن الرحيم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تحية اسلامية مني اليكم السؤال الاول في رسالتي اني متعب جدا من الوضوء. ولكل صلاة اعيد الوضوء عدة مرات - 00:21:03

والسبب هو اني لا اتحمل الوضوء كثيرا. وسبب هذا الهواء وفي بعض الاحيان ينقض مني الوضوء اثناء الصلاة وخاصة في المسجد اثناء صلاة الجمعة. دلوني على الصحيح واجركم والله آآ الجواب - 00:21:28

انت تحتاج الى مراجعة طبيب مختص بالامراض الباطنية من اجل ان يعرف الاسباب التي نشأ عنها ما ذكرته ومن ثم معالجتها بعد ذلك واذا عولجت الاسباب زال ما ذكرته اما - 00:21:49

من ناحية الحكم الشرع فالواجب عليك ان تتقي الله جل وعلا ما استطعت فاذا امكنك ان تصلي الصلاة بدون ان يحصل عليك شيء من ذلك يعني تصليها في وقتها ولا يحصل عليك شيء من ذلك - 00:22:25

وهذا هو الواجب عليك وقد جاء هذا مقررا مواضع كثيرة من القرآن ومن السنة لان الله جل وعلا قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - 00:22:53

فاذا كنت مستطيعا لادائها في وقتها مع انتفاء ما ذكرته فهذا هو الواجب عليه واذا تعذر ذلك عليك فعليك ان تتقي الله ما استطعت مع ما اشرت اليه في في اول - 00:23:15

الجواب من جهة مراجعة اخصائي في الامراض الباطنية وبالله التوفيق احسن الله اليكم. السؤال الثاني في رسالة الاخ محمد التونسي يقول فيه اثناء سعي بين الصفا والمروة خرج مني الهواء اي - 00:23:36

نقض وضوئي ومع ذلك اتممت السعي. وبعد الانتهاء سألت احد الاخوان فقال لي يجب عليك ان تعيد السعي واعدتك ولكنني تعبت جدا لانني تحملت اكثر من طاقتي. فهل سعي الاول المقبول وفي هذه الحالة ماذا - 00:23:58

يجب علي ان افعل افيدونا افادكم الله. آآ الجواب الشخص اذا وقع في امر من الامور وسأل من يثق به فلا ينبغي له ان يكثر آآ توجيه الاسئلة الافراد الاخرين - 00:24:20

لان هذا ينشأ عنه تشكك في عمل الشخص من جهة وفي اجابة المجيب من جهة اخرى فبالنسبة لهذه المسألة الواقعة ما دمت ما دام انه افتاك بانك تعيد السعي وانك اعدته وانه حصل عليك مشقة في ذلك - 00:24:44

السعي صحيح والمشقة التي حصلت عليك نرجو ان يأجرك الله جل وعلا عليها لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة اجرك على قدر نصبك يعني على قدر التعب وبالله التوفيق - 00:25:11

السؤال الثالث والاخير في رسالة الاخ محمد تونسي يقول فيه شاهدت احد المصلين يصلي بحذائه فسألت عن ذلك فقيل بانه يجوز لك ان تصلي بحذائك وهي سنة ومع ذلك شاهدت ذلك المصلي في احد الايام قد دخل الحمام اكرمكم الله بحذائه. وحين سؤاله افادني بقوله - 00:25:32

اني ما دمت متأكد من نظافة حذائي اي من طهارته فلا بأس. فهل هذا صحيح؟ ولكم مني جزيل الشكر. آآ الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم صلى في نعليه وامر - 00:26:00

بالصلاة فيهما من اجل مخالفة اليهود فان اليهود لا يصلون في نعالهم وفي صلاته او في اثناء صلاته لفرض من الفروض صلى في نعليه وكان فيهما نجاسة فنزل عليه جبريل واخبره - 00:26:20

في اثناء الصلاة فخلع نعليه وخلع الصحابة نعالهم ولما سلم اخبر الصحابة رضي الله عنهم بان سبب خلع النعلين هو وجود النجاسة فيهما وكان هديه صلى الله عليه وسلم انه اذا اراد ان يدخل المسجد قلب نعليه. فان وجد فيهما - 00:26:48

شيء حكه في الارض من اجل ازالته وان لم يجد شيئا فانه يدخل فيهما المسجد على هذا الاساس الشخص اذا اراد ان يصلي في نعليه فانه يتأكد من طهارتهما قبل ان يدخل المسجد - 00:27:14

اما عدم مبالاة الانسان في كونه يدخل الحمام وتحمل وآآ ويقع وتقع النجاسة في نعليه ويأتي ويدخل المسجد ويصلي فيهما وفيهما نجاسة فهذا العمل ليس بمشروع فالحاصل من هذا ان الاصل - 00:27:34

هو ان الصلاة في النعلين سنة وان هدي الرسول صلى الله عليه وسلم انه اذا اراد ان يدخل المسجد قلب نعليه فان وجد فيهما اذى ازاله. وان لم يجد شيئا فحين - 00:28:00

اذا آآ يدخل فيهما وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى فيهما فمن فعل ذلك اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فليس عليه في ذلك شيء وبالله التوفيق احسن الله اليكم - 00:28:19

ايها الاخوة في الله باسمكم جميعا نشكر فضيلة الشيخ عبدالله ابن عبد الرحمن الغديان عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء على هذا اللقاء في برنامج نور على الدرب الذي اجاب فيه فضيلته مشكورا على اسئلة الاخوة المستمعين - 00:28:39

المستمع سعيد الوصمي المطيري من المنطقة الشرقية المستمع الف سين باء من جمهورية مصر العربية المستمعات الاخوات اخوات المسلمات من الاردن المستمع رمضان جابر الخلف. سوريا محافظة دير الزور واخيرا رسالة المستمع محمد تونسي ومقيم بالمملكة.

ايها الاخوة الاكارم شكرا لكم على حسن انصاتكم ومتابعتكم - 00:28:59

البرنامج والى لقاء اخر ان شاء الله من لقاءات الخير والبركة. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:29:26